



شركة مطاحن مصر الوسطي
القطاع المالي

السيد الأستاذ / نائب رئيس قطاع الشركات المقيدة
إدارة الإفصاح - البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم نسخة من تقرير السيد مراقب الحسابات الخارجي عن الفحص

المحدود للقوائم المالية الدورية للشركة في ٢٠٢٢/١٢/٣١

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في: ٢٠٢٢/٢/١٨ .

رئيس القطاع المالي

مسئول علاقات المستثمرين

محاسب / محمود صابر رشيدى

محاسب / ضياء محمود صديق



تقرير فحص محدود

إلى السادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة

شركة مطاحن مصر الوسطي - شركة مساهمة مصرية .

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود للمركز المالى المرفق لشركة مطاحن مصر الوسطي شركة مساهمة مصرية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الستة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى .

والإدارة هى المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية هذه والعرض العادل والنواضح لها طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٠) الخاص بإعداد القوائم المالية الدورية وتنحصر مسئوليتنا فى إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية فى ضوء فحصنا المحدود لها .

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصرى لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية لمنشأة والمؤدى بمعرفة مراقب الحسابات . يشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل إستفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسنولين عن الأمور المالية والمحاسبية ، وتطبيق إجراءات تحليلية ، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود . ويقل الفحص المحدود جوهرياً فى نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية ، وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التى قد يتم إكتشافها فى عملية مراجعة ، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية .

أساس إبداء الاستنتاج المتحفظ

- لم تقم الشركة بالالتزام بمتطلبات معيار المحاسبة المصرى (٤٧) واثرت ذلك على القوائم المالية .
- تبين لنا مخالفة المعيار المحاسبى رقم (٢٤) ضرائب الدخل حيث أنه تم احتساب ضرائب داخلية على أساس الربح المحاسبى تقديرياً بنسبة ٢٢.٥% كما لم يتم احتساب ضرائب مؤجلة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ لذلك نوصي بضرورة مراعاة أحكام قانون الضرائب على الدخل ومعايير المحاسبة المصرية فى هذا الشأن .



- لم يتم موافقتنا بشهادة من المستشار القانوني للشركة بالقضايا المرفوعة من وعلى الشركة .
- لم نوافق بما أنتهي اليه القطاع القانوني بالشركة القابضة للصناعات الغذائية بشأن تنفيذ توصية الجمعية العامة للشركة في ٢٠١٧/١١/٩ بالبت في قرار عدم اخلاء طرف مجلس الادارة الشركة السابق والصادر من الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة في ١٩٩٨/١٠/٢٤ للنظر في اعتماد القوائم المالية لعام المالي ١٩٩٨/١٩٩٧ ، وتجدر الاشارة الي صدور حكم في ٢٠٠٣/٤/٧ بحبس رئيس مجلس الادارة لمدة سنة واحدة واييقاف التنفيذ لمدة ثلاثة سنوات في القضية رقم ١٦٩٧ لسنة ٢٠٠٣ .
- لم تتضمن القوائم المالية أي إيرادات من نشاط الإستثمار العقاري والذي وافقت عليه الجمعية العامة للشركة منذ ٢٠١٥/١١/١٩ .
- لم تتضمن القوائم المعروضة الأثار المالية لتطبيق القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٣ مارس ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء صندوق تكريم الشهداء ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والارهابية وأسرهم الصادر بقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ والمتضمن فرض ضريبة قيمتها خمسة جنيهاً علي الخدمات أو المستندات التي تقدمها أو تصدرها الجهات العامة وهيئات القطاع العام وشركاته وشركات قطاع الأعمال العام والشركات المملوكة بالكامل للدولة أو التي تساهم فيها بنسبة تزيد علي ٥٠% بناءً علي طلب ذوي الشأن وغيرها من البنود .
- بلغ صافي الاصول الثابتة في ٢٠٢٢/١٢/٣١ مبلغ ١٩٩,٤٠٠ مليون جنيه بعد خصم مجمع الاهلاك البالغ ٤٨٧,٠١٦ مليون جنيه ، وقد تلاحظ بشأنها ما يلي :
- تضمنت الاصول الثابتة طاقات عاطلة غير مستغلة منذ عدة أعوام بلغت تكلفتها الدفترية ٢٥,٣٤٣ مليون جنيه تتضمن بعض المطاحن ومصنع الكرونة وغيرها والمتوقفة منذ عدة أعوام .
- تتضمن الاصول الثابتة قيمة مباني والات صومعة بنى مزار بقطاع المنيا والبالغ تكلفتها ٢٠.٤٣٨ مليون جنيه مصري وصافي قيمتها الدفترية ١٥.٧٤٢ مليون جنيه مصري والتي تعرضت لحادث انهيار لعدد ٢ خلية بتاريخ ٢٠١٩/٨/٧ ولم يتم احتساب اضعلال لتلك الاصول وذلك بالمخالفة لمعايير المحاسبة المصرية .
- عدم الإستفادة من إيرادات تشغيل الصومعة والتي تصل الي ١ مليون جنيه سنويا وذلك في حال تشغيلها .
- عدم الانتهاء من تسجيل ونقل ملكية العديد من مساحات الأراضي بحوزة الشركة ومن ذلك :
- أراضي ألت بقرارات نزع ملكية أو تأميم أرقام ٤٢ لسنة ١٩٦٢ ، ١٣٢ لسنة ١٩٦٣ ، بلغ ما أمكن حصره منها مساحة حوالي ٣٧ ألف متر ، وذلك علي النحو التالي :



- أراضي مطاحن (اسلام ، نامق ، عبداللطيف ، ببا) بقطاع بني سويف .
- راضي مطاحن (مغاغة ، بني مزار القديم ، بنيامين ، أبو قرقاص ، ملوي) شونة ملوي ، مستودع سمالوط بقطاع المنيا .
- راضي مطاحن (ديروط ، حنا عوض) بقطاع أسيوط .
- أراضي مشتراه أو مخصصة من الوحدات المحلية أو المحافظة أو أشخاص بلغ ما أمكن حصره منها مساحة حوالي ١٧ ألف متر (المبني الإداري بالفيوم ، مطحن وشونة ساحل سليم والجزء المشتراه من شونة السلطان بأسيوط) .
- بعض مساحات الأراضي بحوزة الشركة غير مدرجة بسجلات الأصول لعدم تمكنها من تقنين وضعها تتمثل في :
 - مساحة ١٦ سهم ٢١ قيراط ١١ فدان أرض شونة الغريب بمحافظة أسيوط والسابق تسليمها للشركة في ١٢/٢٨/١٩٩٩ ودون إصدار قرارات تخصيص أو بيع أو سداد مقابل إنتفاع لها سوي وضع يد الشركة عليها ، حيث تقوم الشركة حالياً بمخاطبة إدارة أملاك الدولة الخاصة بأسيوط بطلب لتحرير عقد بيع لها .
 - مساحة ٩ سهم ١٣ قيراط ٤ فدان بقرية دشلوط بمركز ديروط بمحافظة أسيوط والتي حصلت عليها الشركة بناء علي قرار السيد وزير الزراعة في ٣٠/٦/٢٠٠١ لإقامة مطحن وشونة حيث تم رفض الدعوي رقم ٢٥٠٨٩ لسنة ٢٦ ق بالقضاء الإداري والمقامة ضد محافظ أسيوط لرفضه إتمام عملية البيع نتيجة تاخر الشركة في إتمام إجراءات الشراء ونقل الملكية وتنفيذ المشروع المخصص له الأرض ، وقد تم إقامة طعن علي الحكم تحت رقم ٦٦/٥٢١٧٠ ق إدارية عليا ولم تحدد له جلسة .
- أراضي مدرجة بسجل الأصول ولا يوجد لها سند ملكية (مطحن الوادي الجديد ، مستودع موط) .
- وجود العديد من الدعاوي القضائية المرفوعة من الغير ضد الشركة بشأن استرداد او الغاء قرارات تأميم او نزاعات عن ملكية اراضي وعقارات او تثبيت ملكية او تمكين او فسخ عقد ايجار او ريع ، صدرت بشأن بعضها احكام في غير صالح الشركة والاخرى مازالت متداولة ومن ذلك :
- ارض شونة السلطان بقطاع اسيوط البالغ اجمالي مساحته ٦ افدنة والتي كانت تأجرها الشركة منذ اكثر من ٤٠ عام والتي تملكها الشركة منها مساحة ٢٩٨٨ متر مربع بموجب عقد شراة بتاريخ ١٧/١/١٩٩٧ من القطعة رقم ٢٨ البالغ اجمالي مساحته ٨٩٦٤ متر مربع مقابل التنازل عن ايجار باقي المساحة ولم تسطع الشركة تسجيل هذا العقد حتى تاريخه لعدم وجود فرز وتجنيب لها ويتصل بذلك قيام الملاك ببيع باقي المساحة بهذة القطعة وقدرها ٥٩٧٦ متر مربع لجمعية اسكان الزراعين والتي تبين قيامها بتحديد هذة المساحة على واجهة الارض وعمل سور خشب بينها وبين ارض الشركة وجاري عمل دعوة فرز وتجنيب وصحة ونفاذ للعقد .



- وجود نزاع بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعي والشركة على ملكية مساحة ١٨ سهم ١٥ ايراط تمثل جزء من اجمالي مساحة مطحن ساحل سليم باسيوط البالغة ٥٥ سهم ١٤ قيراط ٢ فدان ، حيث قامت الشركة بتقديم اعتراض على قرار الاستيلاء امام لجنة فض المنازعات بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي وقد صدر حكم لصالح الشركة بإلغاء هذا القرار في ١٥/٨/٢٠٢١ ومازالت الشركة في انتظار التصرف القانوني للطعن من الهيئة .

- صدور حكم محو شهر قرار التاميم رقم ٥١ لسنة ١٩٦٢ لصالح ورثة - شوقي عوض لخصه شائعة تبلغ نص مساحة ارض مطحن شوقي عوض والبالغ مساحته الاجمالية ٢٣٦٢ متر مربع - وكذا الحكم بالزام الشركة بسداد ربحاً قدرته المحكمة بنحو ١٢٥ الف جنية عن الفترة من ٢٦/٩/١٩٦٢ حتى ٢٦/٥/٢٠١٥ وقد قامت الشركة بعمل استئناف فرعي برقم ١٦٧٤ لسنة ٩٥ ق.س.ع اسيوط وقد تم صدور حكم بالرفض بجلسة ٢٩/١/٢٠٢٢ وتم اجراء نقض من الشركة برقم ٨٣٣٠ لسنة ٩٢ ق ولم يحدد لة جلسة

- اقامة دعوة قضائية برقم ٩٧٨ - ٢٠١٤ من ورثة - ليون عازر للمطالبة بتثبيت ملكية نص مساحة مطحن الحمراء البالغ مساحته ١٦٧٧ متر مربع ، وقد صدر حكم لصالح الشركة بتاريخ ٢٩/٥/٢٠٢٢ برفض الدعوة وتثبيت ملكية الشركة وفي انتظار استئناف الخصم

• بلغت ارصدة حسابات العملاء نحو ١٤.٧٧٨ مليون جنية تتمثل في

- نحو ١٠.٩٢٨ مليون جنية قيمة ارصدة متوقفة ومرحلة يرجع بعضها الى اكثر من ٢٠ سنة واجهتها الشركة بمجمع اضمحلال بنحو ١٠.٨٧٣ مليون جنية ، هذا وقد صدر بشأن معظمها احكام لصالح الشركة ولم يتم تنفيذها حتى تاريخه ومنها مايلي:

- مبلغ ٤.٨٨١ مليون جنية باسم مهاب محمود رمضان

- مبلغ ٢.٣٧٢ مليون جنية باسم بكر عبد الصمد .

• عدم اجراء أي مطابقات مع أصحاب الأرصدة المدينة والدائنة من العملاء والموردين خاصة الهيئة العامة للسلع التموينية في ٢١/١٢/٢٠٢٢ مما ترتب عليه عدم التأكد من صحة وسلامة تلك الأرصدة .

• استمرار تضمين ارصدة الحسابات المدينة الاخرى في ٢١/١٢/٢٠٢٢ ارصدة متوقفة منذ سنوات بلغت ١٤.٤٠٦ مليون جنية ، معظمها بقطاعات الشركة المختلفة مكون لمقابلتها مجمع الاضمحلال بنحو ٩.٩٠١ مليون جنية وقد تضمنت بعض المبالغ مرفوع بشأنها قضايا صدرت لها احكام لصالح الشركة.

• قيام الشركة بتسوية بين الحسابات المدينة الجارية لقطاعات الشركة والمركز الرئيسي لها والبالغ محصولتها رصيد مدين بنحو ٢٦.١٢٤ مليون جنية بحساب الموردين دون بحث ودراسة لتلك الفروق وتسويتها.



- وجود العديد من الارصدة المدينة المتوقفة بلغ ما امكن حصره منها نحو ٦٥٢ الف جنية تتمثل في
- نحو ٢٨٧ الف جنية باسم شركة مطاحن اطسا الكبرى رصيد متوقف منذ عام ٢٠١٤/ ٢٠١٥ ويمثل قيمة فروق تصنيع الخبز المستحق لمخبز الشركة بقطاع الفيوم (منظومة ١) هذا وتجدر الاشارة الي قيام الشركة بالحصول على حكم في الدعوى رقم ٤٤٩ لسنة ٥٦ ق . س.ع الفيوم ضد وزير التموين واخرين بفروق تصنيع مستحقة بنحو ٩٤٤ الف جنية والفوائد القانونية بمقدار ٤٪ تحتسب من تاريخ المطالبة القاضائية في ٢٠١٧/٥/٦ وحتى تمام السداد وقد تم استلام الصيغة التنفيذية بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩
- نحو ٢٦٥ الف جنية باسم شركة الحرم للتجارة التوزيع رصيد متوقف منذ عام ١٩٩٤ حصلت الشركة على حكم بشأنه لم تستطع تنفيذة لعدم الاستدلال على العنوان .
- ظهرت أرصدة حسابات النقدية بالبنوك والصندوق في ٢٠٢٢/١٢/٣١ نحو مبلغ ٢٦٤.٤٦٨ مليون جنية وقد تلاحظ بشأنها ما يلي :
- قيام المركز الرئيسي وقطاعي الفيوم واسيوط بإصدار شيكات بمبالغ تتجاوز الأرصدة الفعلية للبنك مما ترتب عليه وجود رصيد دائن دفترياً ببنك مصر بمبلغ ٤٢٨ ألف جنية مصري ولم يظهر ذلك في قائمة المركز المالي لإجراء مقاصة مع الأرصدة المدينة للبنوك.
- تضمنت مذكرة تسوية أرصدة البنوك علي العديد من الشيكات الواجب ردها لحسابات البنوك حيث مضي علي تجاوزها اكثر من ثلاثة أشهر ولم تقدم للصرف وذلك بالمخالفة للمادة رقم ٥٠٤ من قانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ وتعديلاته.
- استمرار وجود بعض الحسابات البنكية بالمركز الرئيسي لا يتم عليها تعامل منذ اكثر من عام او اعداد مذكرات تسوية لها مما يؤدي الي تآكل الارصدة الموجود بها بقيمة المصروفات البنكية الدورية المخصومة من الحساب تم حصر منها عدد ٢ حسابات بنكية تبلغ ارصدها الدفترية نحو ٣٤ الف جنية ببنوك اسكندرية ، ابو ظبي الاسلامي ، هيئة البريد العادي .
- استمرار وجود وديعة بنك اسكندرية تبلغ قيمتها ٥٧ الف جنية منذ عام ٢٠٠٦ متوقف التعامل عليها ، ولم نوافق بشروطها ومعدل العائد عليها .



- بلغ رصيد مخصص الضرائب المتنازع عليها في ٢٠٢٢/١٢/٣١ نحو ٢٤.٨٦٥ مليون جنية لمواجهة صافي مطالبات بنحو ١٢٨.٢٦٦ مليون جنية بخلاف قيمة الضرائب الاضافية عن الربط النهائي حتى تمام السداد وتتمثل تلك المطالبات في:
 - ٢١.٢٩٨ مليون جنية قيمة فرق ربط وفقا لنموذج ١٩ لضريبة شركات الاموال عن الفترة من ٢٠٠٩, ٢٠٠٨, ٢٠٠٦, وما زالت منظورة امام لجنة الطعن حيث بلغت قيمة الضريبة المعدلة نحو ٢٢.٤٧٦ مليون جنية سدد منها نحو ١٣١ الف جنية بشيكات ، نحو ١.٠٤٧ مليون جنية مستحق للشركة عن ضرائب الخصم .
 - ٨٥.٣٣٥ مليون جنية قيمة فرق ربط وفقا لنموذج ١٩ لضريبة شركات الاموال عن الفترة من ٢٠١٦ حتى ٢٠٢٠ وما زالت منظورة امام اللجنة الداخلية حيث بلغت قيمة الضريبة المعدلة نحو ٢٤٧.٨٨٠ مليون جنية بشيكات نحو ٢.٧٦٣ مليون جنية مسحقة للشركة عن ضرائب الخصم
 - ٢٠.٩٠٨ مليون جنية قيمة فرق ربط وفقا لنموذج ١٥ لضريبة القيمة المضافة عن الفترة من ٢٠١٦/ ٢٠١٧ حتى ٢٠١٨ /٢٠١٩ والتي قامت الشركة بسدادها خلال شهر اغسطس ٢٠٢٢ للاستفادة من قانون التجاوز عن نسبة ٦٥ ٪ من الغرامات والضريبة الاضافية .
 - بلغ رصيد مخصص مخالفات المطاحن والمخابز في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ مبلغ ١٥ مليون جنية مصرى لمواجهة غرامات بنحو مبلغ ٣٤.١١٧ مليون جنية .
 - وجود رصيد مستحق لمصلحة الضرائب العقارية بمبلغ ٤٤٤ ألف جنية مرحل منذ عدة سنوات رغم قيام الشركة بسداد المطالبات السنوية الواردة عن المواقع المختلفة .
- تم تحميل قائمة الدخل ببعض المبالغ التقديرية بلغ ما أمكن حصره منها ما يلي :
 - نحو ١٥.٨٢٨ مليون جنية قيمة ضرائب الدخل دون اعداد اقرار ضريبي . وعدم احتساب ضريبة مؤجلة عن الفترة .
 - مبلغ ٧ مليون جنية قيمة مصاريف كهرباء عن شهر ديسمبر ٢٠٢٢ .
 - مبلغ ٩.٥٠٠ مليون جنية قيمة نصيب الفترة من مكافآت العاملين عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ دون وجود قرار بذلك .
 - مليون جنية قيمة اجور العاملين عن شهر ديسمبر ٢٠٢٢ .

الإستنتاج المتحفظ

فيما عدا التسويات فى القوائم المالية الدورية الواردة اعلاه وفى ضوء فحصنا المحدود لم ينم الى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى للمنشأة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وعن أدائها المالى وتدقيقاتها النقدية عن الستة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.



لم تقم الشركة بإستكمال توفيق أوضاعها بما يلي :

- تعديل لوائحها المالية والإدارية في ضوء قرار الجمعية العامة غير العادية في ٢٩/٦/٢٠٢١ بنقل تبعية الشركة لأحكام قانون الشركات المساهمة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وإعتماد النظام الأساسي لها تطبيقاً للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية.
- تشكيل لجنة إدارية معاونة من العاملين تختص بدراسة كافة الموضوعات المتعلقة بدراسة برامج العمالة بالشركة وغيرها من الموضوعات الأخرى التي تحال إليها من مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي ورفع اللجنة توصياتها ونتائج دراستها الي مجلس الإدارة ويحضر رئيس اللجنة اجتماعات مجلس الإدارة ويكون له صوت محدود في المداولات وذلك طبقاً للمادة رقم (٣٥) من النظام الأساسي المعتمد للشركة.
- عدم التزام الشركة بتطبيق وسائل الدفع غير النقدي بشكل كامل المقررة بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٩ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٧٦ لسنة ٢٠٢٠، حيث ألزمت المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية جميع سلطات وأجهزة الدولة والأشخاص الاعتبارية والمنشآت بمختلف أنواعها المنصوص عليها بالمادة الثانية من اللائحة سداد المدفوعات التالية بوسائل الدفع غير النقدي متى تجاوزت الحدود المبينة بتلك المادة.

نصر أبو العباس أحمد

تحريراً في: ٢٠٢٣/٠٢/١٤

محاسب ومراجع قانوني



سجل المحاسبين والمراجعين رقم ٥٥١٨

س.م.م. بالهيئة العامة للرقابة المالية ١٠٦

سجل مراقبي الحسابات بالبنك المركزي المصري رقم ٣٠٤

سجل مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات ١٢٤١

نصر أبو العباس أحمد - أعضاء Morison Global